النوع الاجتماعي وتمكين المرأة الوحدة الثالثة (المساواه بين الجنسين علي الصعيدين الدولي والاقليمي ودون الاقليمي) الفصل الأول "الاتفاقيات الدولية بشأن العنف ضد المرأة"

# جدول المحتوي



3	<ul> <li>مراجعة الواحدة الثانية(إدراك مفهوم النوع الاجتماعي وتمكين المرأة)</li> </ul>
	• أهداف التعلم
	• المقدمة
7	1. الساحة الدولية
	2. إتفاقية القضاء علي جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979)
	3. الاعلان العالمي للقضاء علي العنف ضد المرأة(1993)
	4. الاتفاقية المتعلقة بالعنف والتحرش (2019)
	• الخاتمة
16	المراجع

# مراجعة الواحدة الثانية "إدراك مفهوم النوع الاجتماعي وتمكين المرأة"

في الوحدة السابقة (2) "إدراك مفهوم النوع الاجتماعي وتمكين المرأة"اكتسبنا معرفة قيمة حول إدراك النوع الاجتماعي، مثل الفرق بين الجنس والنوع وأدوار الجنسين والقوالب النمطية الجندرية والمساواه والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة وتعميم مراعاة المنظور الجندرى والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

### فيما يلي ملخص موجز للوحدة السابقة:

#### الجنس مقابل النوع

- يشير الجنس الي السمات أو الخصائص الجسدية / البيولوجية والاناث ويتم تحديديها من خلال علم الاحياء .
- يشير النوع الي الادوار الاجتماعية المسنده للرجال والنساء ويتم تحديدها طبقا للعوامل الاجتماعية.

#### المساواه والعدالة بين الجنسين

- تشير المساواه بين الجنسين الي ضمان حصول الجميع علي نفس الموارد والفرص والامكانات في (السياسة والتعليم والخدمات الصحية ومكان العمل وما الي ذلك، بغض النظر عن نوع الجنس)
- تشير العدالة بين الجنسين الي عدالة المعاملة بين الرجال والنساء وفقا لاحتياجات كلا منهما.



#### تمكين المرأة

• أنها عملية تشاركية تحقق من خلالها النساء، اللواتي يعانين من الحرمان أكثر من الرجال، المساواه والعدالة بين الجنسين.

#### تعميم مراعاة المنظور الجنساني

• أنها آداة تضمن دمج منظورات النوع الاجتماعي والاهتمام بها من أجل تحقيق المساواه بين الجنسين في جميع جوانب مجتمعنا (كصنع السياسات والتشريعات والوصول الي الموارد، إلخ....).

#### بناء القدرات

• إنها عملية تعزيز القدرات والمواقف والمعارف لدي الأفراد أو المنظمات أو المجتمعات أو الدول القومية

## العنف القائم علي النوع الاجتماعي

يعرف علي انه أي عمل ضار يرتكب ضد ارادة الشخص ويستند الي معايير النوع الاجتماعي وعلاقات القوة غير المتكافئة، التي يمكن أن تكون جسدية، جنسية، اقتصادية وعاطفية.





التعرف علي الجهات الفاعلة الرئيسية علي الساحة الدولية

التعرف علي الفرق بين الاتفاقية والاعلان

فهم العناصر الاساسية لأبرز الاتفاقيات والاعلانات التي تتصدي للتمييز والعنف والتحرش القائم علي نوع الجنس



# المقدمة

الآن بعد أن اكتسبنا معرفة قيمة حول موضوعات النوع الاجتماعي، وتعلمنا كيفية ارتداء العدسة الجندرية، نحن الآن علي استعداد لتوجيه انتباهنا نحو الساحة الدولية والتعرف علي الآداة التي تم الاخذ بها وتبنيها لمعالجة قضايا النوع الاجتماعي عالميا، مثل التمييز علي أساس الجنس، التحرش، والعنف ضد المرأة.

أن التنسيق علي المستوي الدولي والتعاون بين الدول لهما أمران أساسيان لانجاز عملية تحقيق المساواه والعدالة بين الجنسين، ولذلك بدأت لمنظمات الدولية في وضع اتفاقيات واعلانات تعالج القضايا الجنسانية على الصعيد الدولي.

سيزودنا هذا الفصل بالمعرفة حول أهم الوثائق الدولية التي تم إبرامها لمعالجة القضايا الجنسانية، مثل التمييز القائم على نوع الجنس والتحرش والعنف ضد المرأة.

## وهذا الفصل ينقسم إلى الآتي:

- 1) الساحة الدولية: سنتعرف علي الجهات الفاعلة علي الساحة الدولية وخصائص بعض صكوك ووثائق القانون الدولي، ولاسيما الاتفاقيات والاعلانات.
- 2) أتفاقية القضاء علي كافة أشكال التمييز ضد المرأة (1979): سندرس الموضوع الرئيسي الذي تناولته الاتفاقية وعلاقته بالعنف ضد المرأة
- الاعلان العالمي بشأن القضاء علي العنف ضد المرأة (1993): سندرس الوثيقه الدوليه
   الاولى التي تتصدي للعنف ضد المرأة وسنتعرف الى بعض توصياتها.
  - 4) اتفاقية العنف والتحرش (2019):

يمكن قراءة قائمة بها على الرابط التالي:

سنتعرف علي الاتفاقية الدولية الاولي التي تتناول العنف والتحرش في مكان العمل. كما أن هناك العديد من المعايير المتفق عليها دوليا والتي تتناول العنف ضد المرأة.

Global norms and standards: Ending violence against women



# 1) الساحة الدولية

# الجهات والاطراف الفاعلة علي الساحة الدولية



هناك انواع مختلفه من الجهات الفاعلة التي تعمل علي الساحة الدولية, والجهات الفاعلة الرئيسية هي الدول ابتداء من نهاية الحرب العالمية الثانية، بدأت المنظمات الدولية تكتسب أهمية

كبري علي الساحه الدوليه, والمنظمة الدولية هي منظمة نتجت عن الاتفاق بين الدول، وبالتي تصبح هذة الدول أعضاء في المنظمة الدولية، ولها تفويض عالمي ويحكمها القانون الدولي. والجهات الفاعلة الاخري علي الساحة الدولية. هم الافراد والمعارضين وجبهات التحرير الوطنية وفي الوقت الحاضر بدأت الشركات متعددة الجنسيات والمنظمات غير الحكومية الكبيرة ، تتبوأ مكانة ايضا علي الساحة الدولية.

#### الأمم المتحدة

الامم المتحدة (un) هي منظمة دولية تأسست في عام (1945) في أعقاب الحرب العالمية الثانية، هدفها هو تحقيق التعاون الدولي لتجنب نشوب حروب في المستقبل وإيجاد حلول للقضايا التي تتجاوز حدود الولايه الوطنية.

تتكون الامم المتحدة حاليا من (193) دولة كأعضاء ولدي الامم المتحدة عدة وكالات متخصصة، مثل منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية والبنك الدولي.

# الصكوك الدولية (الوثائق الدولية)

يشير القانون الدولي الي مجموعة من القواعد التي تحكم العلاقات بين الدول. ومن ثم فان الاتفاقيات والاعلانات هي بعض عناصر القانون الدولي. فالاتفاقيات هي اتفاق يبرم بين



الدول للعمل بطريقة معينة وهي ملزمة قانونا. وعندما تقبل الدولة الاتفاقية وتصبح طرفا فيها، نقول أن (الدولة صادقت علي الاتفاقية) وعندما يصدق عدد كاف من الدول علي اتفاقية، نقول ان (الاتفاقية تدخل حيز النفاذ) وتنص الاتفاقية ايضا علي انشاء هيئات رصد، وذلك لرصد امتثال الدول الاعضاء بقواعد الاتفاقية.

كما تلعب الاعلانات ايضا دورا مهما علي الساحة الدولية. الاعلان هو وثيقة تحدد المعايير المناسبة التي يجب اتباعها وهي علي عكس الاتفاقية، حيث ان الاعلان ليس ملزما قانونا. فهو لا يقدم سوي توصيات فقط، ولكنها تعتبر نقطة بداية جيدة لفتح نقاش دولي بشأن بعص القضايا وتعزيز التغيير. سنقوم في الفصول التالية بتحليل أبرز المواثيق والاعلانات الخاصة بالعنف ضد المرأة.



# 2) إتفاقية القضاء علي جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979)

#### الاتفاقية

اتفاقية القضاء علي جميع اشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW) هي الوثيقة المركزية والاكثر شمولية التي تسلط الضوء علي جميع المجالات التي تحرم فيها المرأة من حقها في المساواه مع الرجل. تم تبنيها من قبل الجمعية العامة للأمم الامتحدة في ديسمبر (1979)، ودخلت حيز التنفيذ في سبتمبر (1981). تستخدم الاتفاقية كلمة "تمييز" والتي تعرف علي أنها "أي تفرقة أو استبعاد او تقييد وحرمان علي اساس الجنس وذلك في المجال (السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي او الثقافي او المدني او اي مجال آخر) "المادة (1) من الاتفاقية". تقر الاتفاقية بأنه " مازال هناك تمييز واسع النطاق ضد المرأة " وتطلب من الدول الاطراف في الاتفاقية اتخاذ التدابير اللازمة بما في ذلك سن التشريعات، لضمان التقدم الكامل للمرأه والنهوض بها ولكي تصل المرأه الي تحقيق المساواه مع الرجل (المادة 8 من الاتفاقيه)

### الاتفاقية والعنف ضد المرأة (VAW)

لم تدرج اللجنة المعنية بالقضاء علي التمييز ضد المرأة صراحة لغة تتعلق بالعنف ضد المرأة. ومع ذلك فان اتفاقية القضاء علي جميع اشكال التمييز ضد المرأة (تدين التمييز ضد المرأة بجميع اشكاله) ومن ثم فقد فسرت علي انها تتصمن ايضا العنف ضد المرأة. وبهذا المعني، يعتبر العنف ضد المرأة (اقصي مظاهر التمييز ضد المرأة ) و "قد ينتهك العنف القائم علي النوع الاجتماعي، احكاما معينه من الاتفافيه ، بغض النظر عما اذا كانت تلك الاحكام تشير صراحة الى العنف أو لا"



تعتبر مصر طرف في اتفاقية القضاء علي جميع اشكال التمييز ضد المرأة، منذ عام 1981 مع بعض التحفظات على المواد 2، 16، 29

للأطلاع علي اتفاقية القضاء علي جميع اشكال التمييز ضد المرأة

here باللغة العربية أضغط

باللغة الانجليزية اضغط <u>here</u>



# (3) الاعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة (1993)

#### الاعلان

اصبح الاعلان المتعلق بالقضاء علي العنف ضد المرأة (DEVAW)، الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام (1993)، أول وثيقه دوليه تتصدي صراحة للعنف ضد المرأة، كما يوفر إطارا للعمل الوطني والدولي. يعرف العنف ضد المرأة بأنه "أي فعل من أفعال العنف القائم علي الجنس الذي ينتج عنه او يرجح ان يترتب عليه أي اذي او معاناه جسدية او جنسية أو نفسية للمرأة، بما في ذلك التهديد بمثل هذه الافعال او الاكراه او الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث في الحياة العامة او الخاصة" (المادة 1 من الاعلان).

#### التوصيات الواردة بالاعلان

تعتبر الوثيقة المتعلقه بالقضاء علي العنف مجرد اعلان لذا... فهو ليس ملزما قانونا ولا يتوقع أن تكون الدولة أطرافا فيه. فهو يكتفي بتقديم توصيات الي الدول بشأن كيفية مكافحه العنف ضد المرأة: فهي تقترح، علي سبيل المثال، أن تقوم البلدان بما يلي:

- بذل الجهود اللازمه لمنع العنف ضد المرأة والتحقيق فيها او معاقبة مرتكبيها، سواء أرتكبت هذه الاعمال من قبل الدولة او من قبل أفراد عاديين.
- العمل، الي اقصي حد ممكن، وفي ضوء الموارد المتاحة، علي ضمان حصول النساء التي يتعرضن للعنف، هن أطفالهن عند اللجوء للقضاء، على رعاية متخصصة، مثل



أعادة التأهيل والمساعدة في رعاية الطفل علاجه، واسداء المشورة والخدمات الصحية والاجتماعية.

• اتخاذ جميع التدابير المناسبة، لاسيما في مجال التعليم، لتعديل الانماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجل والمرأة والقضاء علي التحيزات والممارسات الاخري القائمة علي فكرة دونية أو تفوق أي من الجنسين وعلي الادوار النمطية للرجال والنساء.

للإطلاع علي اعلان القضاء علي العنف ضد المرأة

باللغة العربية اضغط here

باللغة الانجليزية اضغط here





# 4) اتفاقية العنف والتحرش (2019)

#### الاتفاقية

منظمة العمل الدولية (ILO) هي وكالة تابعة للأمم المتحدة تضع معايير العمل الدولية وتعزز معايير العمل اللائق لجميع الرجال والنساء. تم اعتماد اتفاقية العنف والتحرش في المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في يونيو (2019). وتضع الاتفاقية اطارا واضحا للعمل من أجل تشكيل مستقبل عمل قائم علي الكرامة والاحترام، وخال من العنف والتحرش.

يعرف العنف والتحرش علي أنهما "مجموعة من السلوكيات والممارسات غير المقبولة" التي تهدف، أو تؤدي، أو من المحتمل أن ينتج عنها ضرر جسدي أو نفسي أو جنسي أو اقتصادي".

ويشمل هذا, الايذاء الجسدي والإساءة اللفظية والتنمر والمضايقة والتحرش الجنسي والمطاردة وما الي ذلك مما قد يحدث في مكان العمل. كما تأخذ الاتفاقية في الاعتبار حقيقة ان العمل في الوقت الحاضر لا يتم دائما في مكان العمل المادي؛ لذلك، علي سبيل المثال، فإنه يشمل ايضا الرحلات المتعلقة بالعمل أو الاتصالات المتعلقة بالعمل، بما في ذلك تلك التي تم تمكينها بواسطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

وتحمي الاتفاقية كل من يعمل بغض النظر عن الوضع التعاقدي بما في ذلك المتدربين والمتطوعين والمتقدمين للوظائف والموظفين وأصحاب العمل. وهي تنطبق كذلك علي القطاعين العام والخاص، والاقتصاد الرسمي وغير الرسمي، والمناطق الحضرية والريفية.

## دخولها حيز التنفيذ



هذه الاتفاقية جديدة وقد صدق عليها حتى الآن دولتان (فيجي وأورغواي). وستدخل الاتفاقية حيز التنفيذ في تلك البلدان في يونيو 2021 ويتعين علي جميع الدول الأعضاء في الامم المتحده أن توجه انتباه سلطاتها الوطنية المختصة الي الاتفاقية مما يزيد من احتمال تصديق البلدان الاخري على الاتفاقية على وجه السرعة.

يجب علي كل دولة تصدق علي الاتفاقية أن تتبني نهجا شاملا مراعيا للأعتبارات الجنسانية لمنع العنف والتحرش في عالم العمل والقضاء عليهما.

وهذا يشمل القوانين التي تحظر العنف التحرش في مكان العمل، وآليات إنفاذ رصد القوانين وسبل الانصاف وخدمات الدعم للضحايا، والتوعية بمواضيع الاتفاقية وما إلي ذلك. للإطلاع على اتفاقية العنف والتحرش

باللغة العربية أضغط <u>here</u> باللغة الانجليزية أضغط <u>here</u>





# الخاتمة

أن أعتماد الوثائق الدوليه التي تعالج قضايا النوع الاجتماعي يبعث برساله قويه الي جميع انحاء العالم ,ويسلط الضوء علي تلك القضايا والاعتراف بتغشي وانتشار التمييز القائم علي أساس الجنس وايضا العنف والتحرش وعدم قبوله .

تضع الاتفاقيات والاعلانات الدوليه قواعد ومعايير دوليه جديده ,مما يعجل بعملية تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع انحاء العالم وتشجيع البلدان علي اتخاذ مزيدا من الخطوات نحو تحقيق المساواه والعداله بين الجنسين .

الان بعد أن عرضنا ابرز الوثائق الدوليه التي تتناول التمييز علي أساس الجنس وكذلك العنف والتحرش ,فسنعمل في الفصول التاليه علي تعميق فهمنا فيما يتعلق بمشاركة الاتحاد الاوروبي فيما يتعلق بمواجهة العنف ضد المرأه وتعزيز الاحترام الاحتماعي للمرأه.



## References

Cassese A. (2006), Diritto Internazionale, Il Mulino, Bologna.

DifferenceBetween (2015), Difference Between Convention and Declaration.

Available at:

https://www.differencebetween.com/difference-between-convention-and-vs-declaration/

ILO (2019a), *Convention on Violence and Harassment*. Available at: <a href="https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=NORMLEXPUB:12100:0::N">https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=NORMLEXPUB:12100:0::N</a> O::P12100 ILO CODE:C190

ILO (2019b), *ILO Convention on Violence and Harassment: Five key questions*. Available at: <a href="https://www.ilo.org/global/about-the-ilo/newsroom/news/WCMS\_711891/lang--en/index.htm">https://www.ilo.org/global/about-the-ilo/newsroom/news/WCMS\_711891/lang--en/index.htm</a>

National Geographic (2012), *International Organization*. Available at: <a href="https://www.nationalgeographic.org/encyclopedia/international-organization/">https://www.nationalgeographic.org/encyclopedia/international-organization/</a>

OHCHR (2013a), Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women New York, 18 December 1979. Available at:

https://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/CEDAW.aspx OHCHR (2013b), *Declaration on the Elimination of Violence against Women*. Available at:

 $\frac{https://www.ohchr.org/EN/ProfessionalInterest/Pages/ViolenceAgains}{tWomen.aspx}$ 

StopVAW (2018), Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women (CEDAW). Available at:

https://www.stopvaw.org/convention\_on\_the\_elimination\_of\_all\_for ms\_of\_discrimination\_against\_women\_cedaw.html

United Nations (2020), *Overview*. Available at: <a href="https://www.un.org/en/sections/about-un/overview/index.html">https://www.un.org/en/sections/about-un/overview/index.html</a>

